

الصالحون القصد **واما العزم** فانه بين الحديث الصحيح كما هنا
 انه بحسنة تكتب حسنة وبالسيئة لا يكتب سيئة ثم ينظر
 فان تركها لم يترك حسنة وان فعلها لم يترك سيئة
 واحده والآخر في معناه انه يكتب عليه الفعل واحده وهو
 معني قوله واحده وان العزم من فروع ومن هذا يعلم ان قوله
 في حديث النفس ما لم تتكلم او تعمل ليس له من فروع حتى
 يقال انها اذا تكلمت او عملت تكتب عليها حديث النفس حتى
 اذا كان العزم لا يكتب كما استقيده من قوله واحده حديث النفس
 اولى التي كلامه في الجملات ولي في شرح منهاج التيسار
 ما مخالف حيث قال في غير نوحه من قوله عليه السلام او تعمل
 وتم يقل او تعمل تحريم المشي الى معصية وان كان المشي
 في نفسه مباحا لان تمام الحرمان بالبر وان كان كل المشي
 والقصد لا يحرم هذه الفزادة لانها اذا اجتمعا كان مع العزم
 عمل لما هو من اسباب المموم به فاقضي اطلاق او العمل
 الواجب به وتعمد وله على هذا حيث قال في منع الموانع
 دقيقة يثبت عليها في جمع الجوامع وهي ان عدم الواحدة
 يحد يث النفس والجم ليس مطلقا بل بشرط عدم التكلم والعمل
 حتي ان العمل يواحد بشيئين هيده وعلمه ولا يكون هتاه
 معقولا كحديث نفسه الا ان لم يعقده العمل كما هو ظاهر
 الحديث ولا يلزم عليه ان يعاقب على المعصية عقوبتين لان
 العزم على هذا اضرار معصية اخرى **واما العزم** فالمتحققون
 من الثمنا وغيرهم على انه يواحد به متحققين بعد ما ادلت
 المسلمان بتبيينهما فالقائل والمفتول في الثار قيل يارسون
 انه هذا القائل بما بال المقبول قال انه كان جريضا على قتل
 صاحبه فغلل بالخرص وبالاجماع على المواخلة باعمال القلوب
 كالحسد والعيب ومحبته ما يعرضه الله تعالى وعلمه
ثم العزم على المعصية وان كتب سيئة كمنه لا يساويها
 فعزم الكبير المفعول لا يساويها وقد اعزم الصغير المفعول
 لا يساويها كما ثبت عليه المحققون **واعلم** ان كتب السيئة

الاجوع

اجوع عن عملها بعد العلم بها حسنة انما يكون اذا تركها خوف الله
 تعالى او رغبة فيما عنده كما في حديث انما تركها من جرائي ومن
 اجب ولد الحسنة المموم بها التيمم بفعلها انما تكتب حسنة
 اذا منع منها مانع وعاقبها عاقب لا اذا تركها التوسل
 او رغبة عنها **واختلف** اذا ترك المعصية لغير خوف الله
 تعالى بل خوف الناس هل تكتب حسنة لان تركها المحيا
 وهو ضعيف **والصواب** لا كما اذا ترك الحسنة للتوسل
 او رغبة عنها وقد ذكر جماعة ان من ترك عمل السيئة خوف
 الناس او ربا اثم على ذلك لان نفي خوف الخلق على
 خوف الله محرم وكذا لك الربا وقد ذكر جماعة من سعي في
 معصية ما امكنه ثم حال بينه وبين ما قد راد الله
 عليه ثم لا يخفي عليك ان المقابل من السيئة مثلها اعمه
 السيئات الغير المقفورة بل قال بعضهم ان الاستغفار
 من السيئة يحوها لان حسنة وقد قال تعالى ان الحسنات
 يذهب السيئات وقال صلى الله عليه وسلم وانبع السيئة
 الحسنة يح ما ياتي ونصيرها حسنة كما في اية الفس فان والله
 اعلم بقى هذا شي اخر يتعلق بقوله تعالى مثل الذين
 يتفقون لمواضع في سبيل الله الاية **قال** اهل التفسير
 في الاية اضمار والتقدير مثل صدقات الذين يتفقون اموا
 كمال زراع حبة ووجه استنباط السبع من هذه الاية
 الكريمة ان الحبة انتت سبع سنابل في كل سنبل مائة
 حبة والله ايضا عفا لمن ينسا والله واسع عليم **وقد**
ادعي بعض الزنادقة انه ليس في الدنيا حبة تنتت سبع
 سنابل وفي كل سنبل مائة حبة فكيف ضرب المثل بذلك
واجب بان المقصود من الاية انه لو علم انسان يطلب
 الزيادة انه اذا بذر حبة واحده اخرجت له تسع مائة حبة ما كان
 ينبغي له ان يترك ذلك ولا التقصير فيه والله يبي لمن
 طالت الاجر في الاخرة عند الله تعالى انه لا يتركه اذا علم انه
 يحصل له على الواحد عشرة ومائة وتسع مائة واذا كان

علم
 فطارت الحبة تسع مائة
 حبة